

## قرارات

### وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٠٢

صادر بتاريخ ٢١/٩/٢٠٠٢

#### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار اللائحة الداخلية للجمعيات  
التعاونية الاستهلاكية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات اللوائح الداخلية  
للجمعيات الاستهلاكية ؛  
وعلى اقتراح الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى المؤرخ فى ١٣/٨/٢٠٠٢ ؛  
وعلى مذكرة قطاع الرقابة والتوزيع (الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى)  
المؤرخة فى ١٦/٩/٢٠٠٢ ؛

#### قرر :

#### ( المادة الاولى )

دمج الجمعية التعاونية للعاملين بالورش فى الجمعية التعاونية للعاملين بالطلنمبات  
بالوادي الجديد .

دمج الجمعية التعاونية للعاملين بالمياه الجوفية والجمعية التعاونية للعاملين بجهاز التعمير  
بالوادي الجديد فى الجمعية التعاونية المنزلية للعاملين بتعمير الصحارى بالخارجة .

دمج الجمعية التعاونية للعاملين بالمطاحن فى الجمعية التعاونية للعاملين بالتموين .

#### ( المادة الثانية )

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى وقطاع الرقابة والتوزيع بالوزارة تنفيذ هذا القرار  
كل فيما يخصه طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ واللوائح المشار إليها .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / حسن خضر